

شخص لا يستطيع دفع تكاليف الحملة هل يجوز له دخول مكة بملابسه العادية ثم يحرم...؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

يقول بانه لا يستطيع دفع تكاليف الحملة هل يجوز له دخول مكة بملابسه العادية ثم يحرم منها من اجل الحج الجواب هذه الحالة يفعلها كثير من الاشخاص والواجب عليه انه اذا مر الميقات انه ينوي العمرة او ينوي الحج على حسب النسك - [00:00:00](#) الذي يريده ويجب عليه ان يتجرد من ملابسه ويحرم يلبس ازارا ورداء لكن لو فرضنا انه دخل في ملابسه متعمدا فلا شك انه اثم. والواجب عليه الرجوع الى الميقات واذا لم يرجع فانه واحرم مثلا من مكة فعليه فدية - [00:00:29](#) لانه ترك واجبا من الواجبات من من الواجبات سواء كان واجب العمرة ولا واجب الحج وهذا الواجب هو الاحرام من الميقات فعليه فدية يذبحها في مكة ويوزعها على فقراء الحرم وتكون مجزئة وتكون كالاضحية - [00:00:56](#) بس لا يأكل منها يطعمها الفقراء فان لم يستطع فانه يصوم عشرة ايام وبالله التوفيق - [00:01:13](#)